على وجه الصحة والاعتياد **الرابع** الأسباب وهي ثلاثة **الأول** لمس من توجد اللذة
بلمسه في العادة كالزوجة والأمة إن قصد به اللذة أو وجدها أولا أو وجدها من غير
قصد إلا القبلة في الفم فإنها تنقض مطلقا بلا نزاع فيها وقولنا لمس من توجد
اللذة بلمسه عادة احترازا ممن لا توجد اللذة بلمسه عادة فإنه لا ينقض كالصغيرة
التي لا تشتهى والمحرم كالأم والبنت والأخت **الثاني** مس ذكر من غير حائل
عمدا أو سهوا [illegible] مسه من الكمرة أو غيرها ولا ينتقض بمسه من فوق حائل
ولو كان خفيفا ولا بالقهقهة في الصلاة ولا بمس المرأة فرجها على المذهب وقيل
ينقض مطلقا وقيل ينقض إن قبضت عليه أو ألطفت أي أدخلت يدها بين الشفرين
ولا ينقض مس فم طاهر ولا بمس الدبر ولا الأنثيين ولا بأكل لحم [illegible]
ولا باللذة بالنظر من غير مذي ولا بالتفكر مع اللذة في قلبه من غير انعاظ **فرع**
الأول الغرغرة الشديدة توجب الوضوء **الثاني** قال العلماء إن صلى وهو يدافع الحدث
أعاد أبدا وقال الأشياخ إن منعه ذلك من تمام الفرائض أعاد أبدا وإن منعه
من تمام السنة أعاد في الوقت وإن منعه من تمام الفضائل فلا إعادة عليه **الثالث**
زوال العقل بإغماء أو جنون أو سكر مطلقا أي كان أو قصر كان السكر بحلال أو حرام أو بنوم
ثقيل طال أو قصر بخلاف النوم الخفيف فإنه لا ينقض ولو طال وهو الذي يشعر صاحبه بصوت
وبسقوط [illegible] والثقيل هو الذي لا يشعر صاحبه بذلك **و**يحرم على المحدث الصلاة والطواف وسجود
التلاوة وسجود السهو ومس المصحف بيده أو بعود وحمله بخريطة أو علاقة ويجوز مس
اللوح للمعلم والمتعلم على غير وضوء **و**مس الجزء للمتعلم ولو كان بالغا **و**يكره للصبيان
مس المصحف الجامع من غير وضوء **فصل** وموجبات الغسل أربعة انقطاع دم الحيض والنفاس
والموت والجنابة وهي نوعان خروج المني المقارن للذة المعتادة من الرجل والمرأة في نوم
أو يقظة بفتح القاف ضد النوم **و**قد يجب الغسل بخروجه من غير مقارنة اللذة مثل أن يجامع
فيلتذ ولم ينزل ثم يخرج منه المني قبل أن يغتسل **و**مغيب حشفة بالغ وهي رأس الذكر أو
مغيب مثلها من مقطوعها في فرج آدمي أو غيره أنثى أو ذكر حي أو ميت وإن لم ينزل **و**تمنع الجنابة
موانع الحدث الأصغر زيادة تحريم قراءة القرآن إلا الآية ونحوها على وجه التعوذ والرقى وإلا
دخول المسجد والمكث فيه ولو مارا **و**الغسل من الجنابة مشتمل على فرائض وسنن وفضا
ئل ففرائضه خمسة النية [illegible] الأكبر وتعميم ظاهر الجسد بالماء والدلك و
تخليل الشعر والموالاة وأما سننه فأربعة البدء بغسل اليدين قبل إدخالهما في الإناء ومسح
صماخ الأذنين والمضمضة والاستنشاق **و**فضائله سبعة التسمية والبداءة بغسل
ما على بدنه من الأذى ثم الوضوء كاملا مرة وينوي به رفع الحدث [illegible] ثم إفاضة
الماء على رأسه ثلاثا ثم إفاضة الماء على شقه الأيمن قبل الأيسر والبدء بالأعلى قبل الأسفل
وتقليل الماء مع إحكام الغسل بكسر الهمزة أي إتقانه **فصل** التيمم طهارة ترابية
تشتمل على مسح الوجه واليدين بنية [illegible] الماء [illegible]
يكون معه من الماء ما لا يكفيه أو لا يجده أو باستعماله فوات نفس أو فوات منفعة أو
زيادة مرض أو تأخر برء أو حدوث مرض ويباح التيمم من الحدث الأصغر والأكبر
لمريض غير إذا وجد سببه والمسافر لكل صلاة وللصحيح الحاضر لصلاة
الجنازة إذا [illegible] والعرض غير
فرض

والعرض غير فرض الجمعة فيشترط أن يخشى فوات الوقت باستعمال الماء
ولا يعيد بخلاف الجنازة إذا لم تتعين وفرض الجمعة ولو خشي فواتها
وسائر النوافل وسننها ومستحبها **و**تبطل التيمم بما يبطل
به الوضوء أو بوجود الماء قبل الصلاة إلا أن يخشى فوات الوقت باستعما
له وإن وجد الماء وهو في الصلاة لم تبطل صلاته ويتيمم بالصعيد وهو
التراب والحجر والرمل وجميع أجزاء الأرض ما دامت على هيئتها لم تتغير
بصنعة آدمي كطبخ ونحوه والتراب أفضل من غيره ولا يتيمم على شيء
نفيس كالذهب والفضة ولا على اللبد ولا الحصير وإن كان فيها غبار ويجوز
للمريض إن لم يجد من يناوله ترابا أن يتيمم بالجدار المبني بالطوب
النيء وبالحجارة إذا كان غير مستور بالجير **و**من تيمم على موضع نجس
ولم يعلم بنجاسته أعاد في الوقت **و**لا يجوز التيمم بتراب تيمم
به أخرى ولا يصح التيمم قبل دخول وقت الصلاة وصفته أن ينوي استباحة الصلا
ة من الحدث الأكبر إن كان محدثا حدثا أكبر ثم يقول بسم الله ويستقبل الصعيد ويضرب عليه
بيديه جميعا ضربة واحدة فإن تعلق بهما شيء نفضهما نفضا خفيفا
ويمسح بهما وجهه ولحيته يبدأ به من أعلاه إلى أسفله ثم يضرب
أخرى لليدين ثم يمسح ظاهر يده اليمنى باليسرى حتى ينتهي إلى المر
فق ثم يمسح باطنها إلى آخر الأصابع **و**يجب تخليل الأصابع ونزع الخاتم
فإن لم ينزعه لم يجزه والضربة الثانية سنة ومسح [illegible] من الكوعين إلى
المرفقين سنة وإن اقتصر على مسح يديه على الكوعين أعاد في الوقت **فصل**
إذا كان في أعضاء الوضوء أو غيرها جرح وخاف من غسله بالماء فوات